

الذريعة إلى اصول الشريعة

[213] أباك أم لم تضربه ؟ فإن قيل: فقد يستفهم من قال: (صمت شهرا)، و (له عندي عشرة)، عن كمال الشهر، والعشرة، وكذلك إذا قال: (لقيت الامير)، وجاءني فلان)، يحسن أن يقال لقيت الامير نفسه ؟ أو جاءك فلان بنفسه ؟ قلنا: أما لفظة شهر، فإنها تقع على الثلاثين، وعلى التسعة وعشرين، وهو في الشريعة والعرف إسم للامرين، فالاستفهام في موضعه، وقد أجرى قوم العشرة هذا المجرى، وعولوا على قوله - سبحانه - (تلك عشرة كاملة) والاجود أن يقال: أن أحدا لا يستحسن إستفهام حكيم إذا أطلق قوله: (عندي عشرة) عن كمالها ونقصانها. ومن قال لمن يسمعه يقول: (جاءني الامير): أجاك الامير
